

الدراري المضية شرح الدرر البهية

حديث عبد الله بن عمر قال حفظت عن رسول الله ﷺ A ركعتين قبل الظهر وركعتين بعد الظهر وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء وركعتين قبل الغداة وأخرج نحوه مسلم C تعالى في صحيحه وأحمد والترمذي وصححه من حديث عبد الله بن شقيق عن عائشة وأخرج نحوه مسلم C وأهل السنن من حديث أم حبيبة ولا ينافي هذا ما تقدم من الدليل الدال على مشروعية أربع قبل الظهر وأربع بعده لأن هذه زيادة مقبولة وثبت في الصحيحين من حديث عائشة () أن النبي A لم يكن على شيء من النوافل أشد تعاهدا منه على ركعتي الفجر () وثبت في صحيح مسلم C تعالى وغيره من حديثها () أن ركعتي الفجر خير من الدنيا وما فيها () وفيهما أحاديث كثيرة وأما صلاة الصبح فالأحاديث فيها متواترة عن جماعة من الصحابة وأقلها ركعتان كما في حديث أبي هريرة في الصحيحين